قانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩ بشأن

مؤسسة محمد بن راشد لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩ بشأن مؤسسة محمد بن راشد لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة،

نصدر القانون التالي،

المادة (١)

تُضاف إلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه المادة التالية، برقم (١٥) مكرر، يكون نصها على النحو التالي:

المادة (15) مكرر:

لا تكون الحكومة أو الدائرة مسؤولة عن أية ديون أو التزامات تطلب من المؤسسة أو الشركات التابعة لها.

المادة (٢)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ: ٧ أكتوبر ٢٠١٢م

الموافق: ٢١ ذو القعدة 1433هـ